ضرورة العملية

(٣) قال الخبراء أنه لا يمكنهم أن يبذلوا حكمهم فى الجواب على هذا السؤال على حالة بطرس باشا الخصوصية ولكنهم يلاحظون فيه الأحوال العامة وهى أحوال إصابات البطن بالعبارات النارية فإنه فى مثل هذه الأحوال يجب إجراء العملية فورا عقب الإصابة وأنهم ما عرفوا لأى سبب قرر الأطباء وقت الاستشارة الأولى بعدم إجراء العملية ولا السبب الذى ألجأ الدكتور ملتن لعملها بعد ذلك وأن هذا الاعتراف المدهش لأن الدكتور ملتون قال فى تقريره الأول أنه فى وقت بحث المريض وقت الاستشارة الأولى لم تجد أعراض تدل على إصابة أعضاء حشوية فإن نبض المصاب كان بين ٧٥ – ٨٥ وأن حالته العمومية كانت جيدة وفى الواقع فإن مدخل الرصاص بجوار سطح الضلع السابع لا يمكن أن يثبت أن الرصاصة تكون حتما قد اخترقت الأعضاء الداخلية كما يقول الخبراء ولا غرابة فى ذلك شأنهم لم يباشروا فى عملهم كثيرا من أحوال الإصابات النارية فليس هذا القول من الآراء الثابتة بل هو مجرد احتمال وفى الواقع ألا أن تكون الرصاصة قد انزلقت فوق سطح الضلع السابع وتغير اتجاهها لهذا السبب فدخلت تحت الجلد ومرت بالأمعاء دون أن تنقيها.

فلم تكن إذن وقت الاستشارة الأولى علامات توجب عمل العملية فإذا كان الأمر كذلك فلماذا باشر الدكتور ملتون العملية؟ أنا نرى كما يرى الخبراء أنفسهم أنه لم يكن هناك أعراض تسمح بإجرائها فى تجويف البطن يرجع شفاؤه بدون عملية. فلم ينكر الخبراء صحتها؟ ولكنهم اقتصروا على القول بأنه نظرا لتقدم الجراحة فى الأزمان الأخيرة أصبحت العمليات تأتى بنتائج حسنة وقلت أحوال الموت التى كانت تسبب عنها وأننا نسلم بصحة هذا القول ولكنا نلاحظ أنه صحيح فقط فى الأحوال التى تعمل فيها العمليات بواسطة جراحين فى مثل هذه الإصابات.

على أن الإحصائيات التى أوردها الدفاع لا تزال حافظة لقيمتها فيما يتعلق بإثبات أن الأشخاص المجروحين بأسلحة نارية سواء فى المعدة أو الأمعاء أو الكبد يشفى أغلبهم بدون عملية وهذا يفيد أن الجروح التى وجدت فى المرحوم بطرس باشا غالى يترجح الشفاء منها بلا عملية وتكون بذلك غير قاتلة وأن الإحصائيات مهما كانت حداثتها لا تغير تلك الحقيقة الثابتة وهى أن الذين يتركون بدون عملية يشفى أغلبهم.

وقد زادت هذه الحقيقة تأكيدا بالحوادث فى الحروب الأخيرة وعليه فكان هناك أمل فى شفاء أصابة بطرس باشا إذا لم تعمل العملية.

أما عن مسألة معرفة إذا كانت العملية أجريت بالاحتياطات اللازمة فإن الخبراء احتاطوا فيها احتياطا كليا وصرحوا "بأنه نظرا لقيام الصفة التشريحية فقد فقدنا كل الوسائط التى يمكننا بها أن نحكم على نتائج العملية ونظرا لقلة البيانات التى جاءت بأقوال الشهود لا نستطيع كلية أن نعطى جوابا مرضيا على السؤال الموجه إلينا وهو هل العملية أجريت مع الاحتياطات المقررة فنيا" فالخبراء اكتفوا إذ بذكر الطريقة التى كان يجب أن يعمل بها العملية بدون معرفة ما إذا كانت هذه الطريقة قد اتبعت بالفعل ولاحظوا أنه من المستحسن فى مثل هذه الإصابات الخطيرة أن يساعد القائم بالعملية عدة جراحين ذوى تجربة.

وأنا نسلم بهذه النقطة التى يتفق فيها مع الخبراء لإتمام الاتفاق ولكننا نضيف إليها أنه كان من الواجب على الدكتور ملتون اتباع هذه الإرشادات بقدر الاستطاعة وأن من المعروف عند الخاص والعام أن حضرة الدكتور نفسه ليست له إلا تجربة محدودة فى عمليات جروح المعدة والأمعاء وأنا نأخذ عليه كما فعل الخبراء اعتماده على طبيبين ليس لهما تجربة ما فى مثل هذه العمليات وعلى مولد أقل من هذين الطبيبين تجربة بدلا من أن يستعين بمساعدين لديهم التجربة

التى تنقصه أو بعدة جراحين من المستشفيات ذات الشأن بمدينة القاهرة فيتبين من ذلك أن الدكتور ملتون أحاط المريض باسوأ الظروف الممكنة وأننا متفقون أيضا مع الخبراء فى أن وجود عدد كبير من الحاضرين أثناء العملية مما يزيد الاحتمال فى وقوع خطر التعفن ولكنا نخالفهم فى تأكيدهم أن سرعة وفاة بطرس باشا بعد العملية تنفى احتمال وقوع هذا التعفن فإنه شوهد كثيرا حدوث تعفن شديد نتج عنه موت المريض فى ثمانى أو عشر ساعات وليس هناك ما ينفى أن تعفنا من هذا القبيل يكون قد حدث فى الحالة التى نحن بصددها فإن وجود أطباء غير جراحين بقاعة العملية قد يحدث هذا التعفن إذ لوحظ أن تأدية صناعتهم اليومية تجعلهم فى احتكاك دائم مع المصابين بالأمراض العفنة كالدفتريا والحمى التيفودية وغيرها.

فما هو إذا سبب وفاة المرحوم بطرس باشا؟

لم يجب الخبراء على هذه النقطة ولكنهم فرضوا أسباب لم يتفق جميعهم عليها على أنه مع عدم إجراء الصفة التشريحية لا يمكن لأحد أن يؤكد السبب الحقيقى الذى أنتج الوفاة فإنه مع ملاحظة أن الوفاة حدثت بعد العملية أى فى الوقت الذى قد انقطع فيه سيلان الدم وكانت جروح الفقيد قد ضمدت فلم يجوز أن تكون الوفاة قد حدثت من وقوف القلب لسبب انقطاع أحد الأوعية الدموية وقت إجراء العملية ولم يجوز أن تكون الوفاة حدثت من التسمم الناتج عن استنشاق المريض كمية عظيمة من الكلوروم وفى الواقع فإننا نجهل كما يجهل الخبراء مقدار الكمية التى تعاطاها المريض إذ التزم الدكتور ملتون وزميله الدكتور مشاقة الصمت التام فى هذه النقطة وحرصا على عدم ذكر بيان يتعلق بها غير أنه يمكننا أن نحكم على مقدار هذه الكمية بأنها كبيرة جدا لأن العملية طالت زمنا غير اعتيادى فلم يكن من الممكن بأى حال من الأحوال أن نقرر أسباب الوفاة الحقيقية إلا بعمل الصفة التشريحية ولكن ذلك لا يمنعنا من معرفة الأمور التى لم يمت بسببها بطرس باشا.

فإنه لم يمت بالتهاب بريتونى ناتج عن الجروح لأن هذا الالتهاب لا يحدث عادة قبل مضى يومين أو ثلاثة على الإصابة كذلك من المؤكد أنه لم يمت من صدمة مخية ناتجة عن الإصابة النارية إذ لا ينازعنا أحد فى أن المريض كان محافظا على الهدوء والسكينة وكان بحالة مرضية إلى وقت العملية كذلك لم يمت المصاب من النزيف الذى شوهد وقت العملية لأن مقدار هذا النزيف لم يكن بكمية تنتج الوفاة على أنه قد أوقف سيلانه بعد ذلك بواسطة الجراح فإذا لم يكن الفقيد قد توفى بسبب من هذه الأسباب فما هو سبب وفاته إذا؟ أنه اذا لم يمت من الجروح التى ضمدت فيكون قد مات إذا بسبب العملية دون سواها وفى الواقع فإننا إذا اتبعنا جميع الظروف التى عملت فيها العملية لأمكنا أن نقول أن الوفاة إذا لم تكن حدثت من سبب مجهول فإن العملية هى التى أنتجتها وذلك للأسباب الآتية:

(١) أنه ينتج من مجموع الأقوال الأطباء سواء كانوا من شهود النفى أو من الخبراء الذين عينتهم المحكمة الآراء الطبية تنقسم إلى قسمين فيما يتعلق بإجراء العملية فى أحوال إصابات البطن فإن

فريقا يقول بضرورة عمل العملية فورا عقب الإصابة وبعد الصدمة الأولى والفريق الثانى يقول بعدم عملها وأن الشفاء من الجروح يحصل بلا عملية.

والدكتور ملتون لم يتبع أحد الرأيين فهو لم يعمل بالرأى الثانى ويمتنع عن عمل العملية بل اختار لها زمانا غير مناسب.

على أنه أيضا لم يأخذ برأى الأطباء الذين شاركوا فى عمل الاستشارة الطبية فإنهم قرروا أن يعمل العملية عند ظهور أعراض خطيرة وتلك الأعراض لم يظهر شئ منها كمية الدم التى تقيأها المريض لا تدل على شئ بل هى من الأمور المنتظرة فى جميع أحوال إصابات البطن بالرصاص المشابهة لحالتنا فلم يحدث إذن شئ جديد بين الفراغ من الاستشارة الأولى والعملية التى أجريت.

اختار الدكتور ملتون وقتا غير مناسب للعملية لأنه كما يتضح من أقوال الدكتور بهجت وهبى أن النزييف فى ذلك الوقت قد أخذ فى الانقطاع وجروح الأوعية الدموية (إن كانت ثمت أوعية مفصودة) كانت قد اندملت وسدت تماما وأن نقل المصاب وفتح بطنه ورفع معدته وشد المنديل وغيره أعاد سيلان الدم من هذه الأوعية.

فاختيار الطبيب هذا الوقت الذى كان المريض ماثلا إلى الشفاء من الجروح لعمل العملية كان اختيارا سيئا وهذا خطأ طبى لا يغتفر بل يمكننى أن أقول أن أى عمل بهذه الكيفية لا ينطبق على الآراء الطبية المدونة فى الكتب والمعمول بها تعتبر خطأ يقتضى المسئولية الطبية.

وياليت حضرة الطبيب قد اكتفى بذلك فإنه أطال أمد العملية طولا يصعب معه أن لا يحدث منها نتائج سيئة.

وفى الواقع فإننا إذا أخذنا بأقل تقدير لوقت هذه العملية وهو ساعة ونصف (بحسب أقوال نفس الدكتور ميلتون) وأخذنا إلى ذلك ما قرره الدكتور فون ريتل الذى كان ماسكا نبض المريض أثناء العملية من أن نبضه بعد ثلاثة أرباع ساعة كان قد انقطع لايسعنا الا أن نقول أن العملية بالنسبة لبطرس باشا طالت كثيرا وكان يجب بعد هذا الإنذار الطبى الذى يفيد أن المريض ما كان يتحمل الاستمرار أكثر من هذه المدة أن يجتهد الأطباء فى إنهاء مأموريتهم فى ربع ساعة من الزمان وما

كان يجوز أن يستمروا فى العمل مدة مساوية للمدة الماضية أى ثلاثة أرباع الساعة عل الأقل.

(٣) لم يقتصر الدكتور ملتون على هذا الخطأ نفسه بل أشرك معه فى العملية جملة أشخاص اشتغلوا فعلا فى لمس الأحشاء وهم أربع أشخاص (راجع أقوال الدكتور كوتسلى وفون وريتل) فكانت ثمانية أيدى تلمس الأوعية والجروح وهذا من الأمور التى تؤثر تأثرا شديدا على عدم نجاح العملية.

(٤) كل ذلك ينتج صدمة شديدة نتيجة مس الأمعاء والعظم السنبثاوى الذى أقتضته كثرة الأيدى وتعريض الأحشاء للهواء وقتا طويلا ونتيجة طول زمن العملية الذى اقتضى تناول المريض كمية كبرى من البنج وهذا بالطبع أنتج ضعفا فى القلب كان بمفرده سبب الوفاة.

(٥) ولا غرابة فى أن تكون العاقبة سيئة بهذا المقدار فإننا إذا نظرنا إلى دراسة الأشخاص الذين باشروا العملية ومقدار ما تعلموه فى المدارس لما كان هناك محل للاستغراب وفى الواقع فإن الدكتور ميلتون حاز فى سنة ١٨٨٢ شهادة تسمى Apthearis وهى أقل شهادة يلزم الطبيب الحصول عليها لمباشرة عمله وبعد ذلك بسنوات حصل على شهادة من المدارس الملوكية وهى لا بأس بها ولكنه لم يمض امتحانا كالتى جرى العرف أن يمضها الجراحون اشتغل باسبتالية القصر العينى زمنا استوجب فيه طعن بعض الجرائد عليه وذلك لأنه ميال على الدوام لإجراء العمليات فى معظم الأحوال التى يشاهدها حتى استوجب ذلك فى حينه طعن بعض الجرائد عليه وليس من مأموريتى أن اقرر أن كان هذا الطعن فى محله ولكنى فقط ألاحظ فعلا واقعيا وهو أنه مشهور بالميل إجراء العمليات فى معظم الأحوال.

وياليته اختار لمساعدته أشخاص من الجراحين فإن الذين اشتركوا فى العملية معه هم مساعدة الدكتور خياط واثنين من المولدين "دوين ونورثيل" نقول اثنين من المولدين ونعجب أن يشترك من المولدين اثنان لمعالجة رجل واحد أما الباقون فكان منهم الدكتور هيس وهو ليس جراحا بل طبيبا من الذين يزوروهم المئات من الناس يوميا من المصابين بأمراض مختلفة كالدفتريا والحميات وغيره فمجرد اشتراك طبيب كهذا فى العملية مما يحدث خطرا على المريض فهو خطأ لا يغتفر إذ من القواعد المقررة أن الجراحين لا يصح اشتغالهم بمعالجة كافة الأمراض الأخرى.

فالخطر الذى يحدث من اشتراك هذا المجموع من الأطباء فى عملية جراحية يكون شديدا لدرجة معها يصح الاعتقاد بأنه يترجح كثيرا أن العملية هى التى كانت سببا فى وفاة المجنى عليه.

فإذا أضفنا إلى هذا الترجيح ما بيناه من الاغلاط الفاحشة التى وقعت أثناء العملية لأصبح الأمر حقيقة ثابتة.

هذه الملاحظات التى وصلنا اليها من البيانات التى وردت فى أقوال الشهود ومن يدرى إذا لم تكن هناك أمور أخرى دفنت المرحوم بطرس باشا غالى وليس فى استطاعتنا معرفتها الآن.

من يدرى إذا لم يكن أحد الأطباء قد ترك فى بطن المصاب قطنا أو اسفنجا من الذى استعمل فى العملية.

ليس هذا بأمر غريب فقد نشرت الجرائد إلافرنكية من عهد غير بعيد أن طبيبا من كبار أطباء العاصمة ترك فى بطن سيدة كان يعمل لها عملية جراحية قطنا أو اسفنجا وعندما توجهت إلى باريس أعيدت جراحية قطنا أو اسفنجا وعندما توجهت إلى باريس أعيدت لها العملية فأخرج ذلك الجسم وقد رفعت السيدة الدعوى الطبيب أمام المحكمة القنصلية بمصر ولم يفصل فيها للن وربما كان هذا الطبيب من الذين باشروا عملية المرحوم بطرس باشا غالى.

ومن المؤكد أيضاً أن طبيباً من المولدين ترك من عهد غير بعيد اسفنجا فى بطن المصابة التى توفيت بعد العملية بيوم واحد وعند تشريح جثتها وجد الاسفنج وقدم لحضرة الطبيب وربما كان هذا أيضا من الذين باشروا العملية.

(٦) فأناشد المحكمة بالذمة والعدالة هل بعد الذى قدمناه يمكن أن يقال أن إصابات المتهم هى التى أنتجت وفاة المجنى عليه.

أن العدل والقانون يقتضيان من أن لا نسأل المتهم إلا عن عمله وأنا واثق أن قلوب حضراتكم الطاهرة لا تسمح بأن يضاف إلى عمل الوردانى عمل آخر أشد منه خطورة فلا يجوز أن يسأل عن خطأ الأطباء الذى أوجب وفاة المرحوم بطرس باشا غالى.

القسم الثانى

المسئولية

(١)

لا يكفى لتوقيع العقاب على الجانى مجرد وقوع فعل مادى محرم بمقتضى نص من نصوص القانون الجنائى بل يلزم أن يكون وقوع الفعل المادى قد اقترن بتمتع الجانى بحرية الإرادة والاختيار.

أخذت جميع الشرائع بهذا المبدأ ولذلك حددت سنا لا يعاقب فيها الأحداث على ما يقع منهم وعافت الشخص المكره على ارتكاب جريمة من العقوبة متى كان الإكراه واقعا عليه من شخص آخر أما إذا وقعت الجريمة من رجل بلغ الرشد الجنائى وبلا اكراه فيعتبر بحكم القانون مسئولا عن عمله إلا إذا ثبت أنه لم يكن مطلق الإرادة ولا حرية الاختيار.

قد توجد أسباب عديدة تؤثر على الإرادة والاختيار بحيث لا يملك الشخص نفسه ويندفع للعمل بسلطان ليس فى استطاعته رده فهو من الوجهة الأدبية غير مسئول عن عمله ولكن معظم الشرائع الحديثة لا تعفيه من العقوبة إلا إذا كان التأثير الواقع على اختياره وأرادته نتيجة مرض فى القوى العقلية.

قد اتفقت الشرائع على هذه المبادئ واختلف فى تدوينها فجاءت نصوصها محلاً للتأويل والتفسير خصوصاً فيما يتعلق بقصر تلك النصوص على أحوال الجنون المطلق أو إطلاقها على أى علة عقلية.

(٢)

قرر القانون الفرنسى فى المادة ٦٤ من قانون العقوبات عدم مسئولية الجانى إذا كان فى حالة عتة أثناء ارتكاب الفعل.

ومعنى العتة فى الطب هو نقص أو فقد الإدراك والقوى الأدبية والنفسية (راجع كتاب الأستاذ فيبر) على الطب الشرعى ص ٧٢٦ طبعة سابعة غير أن شراح القانون الفرنسى لم يقتصروا فى تفسير العتة على المقصود منه فى اصطلاح الاطباء بل توسعوا فيه وقالوا أن المراد به جميع

أمراض القوى العقلية وفى الواقع فقد ورد فى شرح فوستان هيلى ما يأتى " وبالنظر لعدم وجود نص فى القانون يحدد معنى العتة فيجب إطلاقه على جميع أمراض قوة الفهم ومرض الغباوة وحالة العتة " والفية " البسيطة أو المصحوبة بهذيان أو الجزئية فان جميع العلل العقلية مهما تنوعت واختلفت أسماؤها العلمية من شأنها عذر الجانى ورفع المسئولية الجنائية عنه بشرط أن يكون تأثيرها على العقل المنسوب للمتهم محتملا".

فيؤخذ من ذلك أن مرض العقل إذا كان جزئياً أى قاصر على أمر واحد كحالة الأشخاص الذين يتمتعون بكامل قواهم العقلية إلا فيما لا يختص بأمر واحد يحصرون فيه فكرهم فيتخرجون فيه عن المألوف كالمصابين بجنون الدين أو العظمة أو غيرهما يعتبرون غير مسئولين عما يقع منهم من الأعمال الجنائية وقد أيد هذا الرأى عالم كبير اختصاصى فى أمراض القوى العقلية وهو الأستاذ فالريت الذى نشر رأيه فى هذا المعنى بباريس سنة ١٨٩٠ تحت عنوان " مسئولية المصابين بأمراض عقلية " فقد قرر أنه لا يجب الانتصار على مثل هؤلاء الأشخاص (أى المصابين بعلل عقلية جزئية) مسئولين جزئيا بل يجب اعتبار عدم مسؤليتهم كاملة.

ويميل الأطباء الآن جميعا إلى اتباع هذا الرأى مع احتياط لا يهم المبدأ ولكن يهم الخبير وهو ألا يعتبر المصاب بجنون جزئى نوعى غير مسئول إلا إذا أثبتت إصابته بنوبات نوعية أى قاصرة على حالة واحدة (راجع خبير الطب الشرعى ص ٦٦٠ طبعة سابعة).

(٣)

نقل الشارح المصرى فى سنة ١٨٨٣ قانونه عن الاصول الفرنسية فأخذ عنها من اعدام المسؤلية بسبب العتة فجاء فى نصه مطابقاً لنص القانون المذكور فان المادة ٦٣ من قانون العقوبات القديم نصها " نعافى المتهم بفعل جناية أو جنحة من الحكم عليه بالعقوبة المقررة قانونا إذا ثبت أنه كان معتوها وقت فعلها.

غير أنه لما كان هذا النص مبهما ناقصا وترتب عليه خلاف بين علماء الشريعة وبين الأطباء لا محل لذكره هنا رأى الشارع المصرى فى سنة ١٩٠٤ أن يعدل هذه القاعدة الفرنسية ويأخذ

عن القوانين الجنائية لأنها قررت عدم المسئولية بعبارات اوضح واوفق لمبادئ القانون الجنائى فاستبدلت المادة القديمة بالمادة ٥٨ من القانون الجديد ونصها " لا عقاب على من يكون فاقد الشعور أو الاختيار فى عمله وقت ارتكاب الفعل أما لجنون أو لعاهة فى العقل " فجاءت هذه المادة أوضح بياناً وأوسع نطاقاً من المادة القديمة ومن النص الفرنسى.

واورد المشرع المصرى فى التعليقات، نصوص القوانين الحديثة التى قال أنه أخذ عنها وهى نصوص قوانين العقوبات الهندى والالمانى والايطالى لفهم النظرية أن تعمل مقارنة بسيطة بين تلك النصوص وبين قانوننا المصرى.

ومن هذه النصوص نص المادة ٨٤ من القانون الهندى وهو " لا عقاب على من أتى فعلاً وكان وقت أتيانه فى حالة ضعف عقلى لا يعتبر له معه أن يعرف نوع العمل الذى يأتيه أو إذا كان الفعل ضاراً بالآخرين أم لا ومخالفاً للقانون أم لا ؟ فقبل مقارنة هذا النص بالقانون المصرى يجب الرجوع فى تفسيره إلى أحكام المحاكم الانكليزية التى أخذ عنها النص المذكور لفهم معناه تماماً.

أن المتامل فى هذا النص لاول الأمر يجد أن واصفه لم يلاحظ فى مسألة المسئولية سوى مسألة ادراك الفاعل لنوع وطبيعة الفعل الجنائى ولم يتعرض لارادته ولكن بالرغم من ذلك فان علماء التشريع الجنائى فى بلاد الانكليز وأحكام تلك المحاكم قد جعلت للارادة وخلاف المسئولية كما سيأتى بيانه وفى الواقع فان مسألة عدم المسئولية بسبب العلة والامراض العقلية قد تقررت قواعدها فى الأصل فى قضية (ماكنوتن) الشهير الذى قتل المستر ادوارد ردموند وهذه القواعد هى:

(١) يعتبر كل إنسان سليم العقل حتى يقوم الدليل على عكس ذلك.

(٢) لاثبات العاهة العقلية يجب أن يثبت بأجلى بيان أن المتهم كان فى وقت الفعل مصاباً بمرض عقلى لم يمكنه من معرفة نوع وطبيبة العمل الذى يأتيه ومن معرفة أنه ما كان يعمل شراً غير أن كثيراً من العلماء والقضاة قد وجدوا أن هذا التحديد ضيق جداً فان الأستاذ (ستيفنسن) فى كتابة (تاريخ القانون الجنائى ج٢ ص١٨٦) قرر أن حادثة ماكنوتن أثبتت صحة القاعدة الآتية وهى:

لا عقاب على الشخص إذا ارتكب جريمة متى كان غير قادر على مراقبة سلوك نفسه بسبب مرض عقلى إلا إذا كان عدم قدرته ناشئا عن خطيئة كحالة السكر.

ويقول هذا العالم أيضاً بأنه " يعتبر المتهم غير مسئول عن العمل الجنائى إذا ثبت أنه ارتكبه تحت تأثير دافع لا يمكن مقاومته وقد لخص نظريتة فيما يأتى:

" لا يعتبر الفعل جنائياً إذا كان مرتكبه فى وقت حصوله غير قادر لنقص فى قواه العقلية أو لمرض أصابة فى المخ وبتوقف ذلك:

أ – على معرفة طبيعة ونوع العمل الذى ارتكبه.

ب – على معرفة أن الفعل المذكور فعل قبيح.

ج – على مراقبة سلوك نفسه.

وقد تأيدت نظريته هذه بآراء القاضى (رتمان) فى قضية (اكسفون) والقاضى (لوراتى) فى قضية (رونسو) ورأى الطبيب (تك) الحكيم الاختصاصى فى علم النفس فى قاموسه طب النفس وقد قرر القاضى (هومان) ما يأتى:

" يجوز أن يرتكب الإنسان عملاً جنائياً دون أن يكون مسئولاً عنه إذا كانت القوة الداخلية التى دفعته لارتكاب الفعل ناتجة عن مرض متسلط عليه ولم يكن وسعه ردها"

فيؤخذ من ذلك أنه وان كان نص القانون الهندى جاء بهما ولم يتعرض إلى قوة الاختيار والارادة فان أحكام المحاكم الانجليزية وأراء علمائها تشير إلى أن للإرادةة والاختيار دخلاً عظيماً فى المسئولية الجنائية وأنه متى كان المرض أو العلة العقلية من أى نوع كان تمنع الشخص عن مراقبة سلوك نفسه ورد غوايته وأحدثت عنده قوة واندفاعاً شديداً لارتكاب الفعل فانه لايكون مسئولاً عن نتائجه الجنائية.

أما القانون الالمانى فالمادة (٥١) منه طابقت غرض الشارع المصرى ونصها:

" لا عقاب على فعل متى كان فاعله فى وقت ارتكابه فاقد الشعور أو فى حالة عقلية انتزعت منه حرية العمل بمقتضى إرادته "

كذلك النص الطليانى فانه:

" لا عقاب على من ارتكب فعلا وكان أثناء ارتكابه فاقد الشعور أو فى حالة اختلال عقلى من شأنها أن تنزع منه ادراك ما أتى من الأفعال أو حرية التصرف فيها "

يؤخذ من ذلك أن الشارع المصرى قد أخذ نظرية القانون الالمانى والطليانى ولم يتقيد بالقانون الهندى.

ومن هنا يتبين أنه يجب لاعتبار المتهم غير مسئول توفر الشروط الآتية وهى:

أولاً- فقدان الشعور أو الاختيار

ومعنى ذلك فقدان أحد الامرين الشعور بمفرده أو الاختيار. ولا يلزم أن يكون بالفاعل جنون مطبق أو عتة بمعناه الطبى بل يكفى أن يكون به أى علة عقلية مهما كانت جزئية.

ثانياً- أن يقترن الفعل بوجود العلة السالفة الذكر فى تطبيق هذه الشروط على المتهم إذا ثبت للمحكمة أن بالمتهم علة عقلية وأنه ارتكب الفعل المنسوب إليه وهو لا يملك إرادته فلا نزاع فى أنه يجب اعتباره غير مسئول.

هذا ولكن قبل أن نصل إلى الكلام على الإثبات يجب أن نبحث فى كيفية هذا الإثبات وهل من واجب الدفاع أن يقيم الأدلة وهل من حدود المحكمة بدون الاستعانة بخبير أن تقطع فى الأمر أم لا ٠لست من رأى القائلين بأن مسألة البحث فى القوى العقلية من الأمور التى يكفى فيها بحث القضاء وأهم ما يستند عليه هذا الرأى هو ما جاء فى كتاب الأستاذ (فيير) ص ٦٥٧ طبعة ثانية فقد قال " لا يقع فى هذا الخطأ إلا من اقتصرت معلوماتهم فى الأمراض العقلية على صورة كاذبة ناقصة فلا يعتبرون مجنوناً أو مختل الشعور ذوى الجنون النوعى بل المعتوهين والمصابين بمرض الغباوة. نعم أنه فى مثل هذه الأحوال يظهر اختلال القوى العقلية ونقصها ظهوراً جلياً

ولكن يلزم أن يضاف إلى هذا أن الطبيب وحده هو القادر على تمييز أحوال التظاهر بالقانون. والواقع أن نقط الخلاف تكون دائما بعيدة عن هذه البساطة فان بعض الأعمال التى لا مسئولية عليها قد تصدر بغير ادراك من أشخاص يظهر وقت الكشوف عليهم وفى أوقات أخرى أنهم سليمو العقل كالمصابين بداء الصرع أو التسمم الكؤلى أو الشلل العام..... الخ فهل يقوم القاضى أو المحلف بالكشف على حالة الصرع فى أدق أشكالها وحالة الشلل العام فى مبدئه ويحلل ارتباط العمل الجنائى بمرضى المتهم ؟ إذا امكن وضع هذا السؤال فان الشروح الصافية التى ستذهب إليها فيما بعد كافية لحله والرد عليه.

" وفى الحقيقة فان معرفة ما إذا كان الفرد متمتعاً أو غير متمتع بكل قواه العقلية مسألة دقيقة جداً لا يمكن أن يقوم بحلها إلا طبيب اختصاصى بالأمراض العقلية. وأننا فى شرح هذا الموضوع فى مؤلفنا هذا سنقتصر على بيان النقط المهمة ونسرد للخبير العلامات التى يجب أن تلفت نظره مع تذكيره بأنه فى أغلب الأحوال لا يمكن أن تتم مأموريته ويحصل على نتيجة دون أن يشرك معه طبيباً اختصاصياً فى أمراض العقل "

هذا هو الرأى الذى يجب أن يعول عليه وفى الواقع فلا يجوز الاقتصار فى أحوال العلل العقلية على استنتاج سلامة العقل من استجواب المتهم لأنه أن صح أن قوتى الادراك والذكاء سليمتان فقد يجوز أن يوجد مؤثر نفسانى يؤثر على قوة الإرادة التى اشترط القانون تمتع الجانى بها وقت ارتكاب العمل.

ويجمل بنا أن نأتى هنا بما كتبه الأستاذ جارسون أستاذ قانون الجنايات بكلية باريس فى مقدمة كتاب طبى للدكتور لوجران الذى كتب كتابا حديثاً على طب العقل. جاء فى هذه المقدمة " يجب لبحث حالة الجانى أو المريض مراقبته مراقبة صادقة طويلة بشرط أن يكون الغرض منها علمياً محضاً ويجب على الخصوص عدم التأثر برأى سابق على المشاهدة وليست مسألة البحث طبية محضة فانه من الواجب أن يراعى فى هذه المشاهدات سوابق المريض الفسيولوجية وأمراضه الوراثية وعلله وأحواله الطبيعية وأننا فى حاجة لمعرفة ما إذا كان الذى قتل أو سرق أو غصب مجرماً وراثياً أو كثير الانفعال أو مصاباً بمرض خطر أو لحقه هذا المرض فى ماضى حياته

أو بالدرن أو التسمم الكؤولى ويجب أن يكون بحث الجانى على الاخص من الوجهة الاجتماعية فيبحث عن الوسط الذى تربى فيه وعن القدوة والتربية الأدبية اللتين أحدثتا فيه أثراً مدة طفولته وعما حصله من التربية والتعليم وعن المهنة التى احترف بها زمن مراهقته وعن عوائده وطباعة وأصدقائه وأصحابه وعن المكان الذى سكن فيه وعن الأسباب السياسية والسبب العارضى الذى دفعه إلى ارتكاب جنايته.

ولا جرم أن طريقة التجربة المحكمة التطبيق هى الوسيلة الوحيدة للوقوف على الحقيقة فى هذه المسألة الهامة٠فواجب الدفاع أذن هو دفع مسألة عدم المسئولية وبناءها على أساس الأمراض العقلية ويكفى أن يقوم من جانب الدفاع دليل ما يفيد وجود أثر عمل هذه الأمراض.

أما مأمورية القضاء وقتئذ فهى الإحالة على الكشف الطبى ذلك الكشف الذى يفحص فيه المريض من كل الوجوه ويوضع فيه تحت المراقبة الطبية وقتا ما.

ولا يمكن للقضاة النزيهين أن يمتنعوا عن مثل هذا العمل إذ لا يجوز أن ترتاح ضمائرهم فى محاكمة أى إنسان والشك قائم فى حالته العقلية.

فعلى هذا الاعتبار نبحث عن أمرين.

الأول – أمراض المتهم الجسمية والعقلية.

الثانى – المؤثرات التى منعته حرية التصرف وقت العمل.

أما البحث الأول فيدعونا لسرد حياته المرضية وأما الثانى فيوجب البحث فى حياته المدرسية والعائلية والاجتماعية لغاية تاريخ ارتكاب العقل.

obeikandl.com

حياة المتهم المرضية

جده لأبيه – كان للوردانى جد يسمى حسن افندى الوردانى من موظفى الحكومة كان رحمة الله كثير الادمان على الخمر وانتهت حياته الأخيرة بجنون تام حيث كان مربوطاً فى جذع شجرة كبيرة فى حوش المنزل يصرح طول النهار بألفاظ وعبارات غير مفهومة من كثرة ما أصابه من العى بسبب الجنون.

(راجع شهادات على بك فوزى وعبد المجيد بك حافظ وابراهيم أفندى فهمى وعبد اللطيف أفندى الريحانى ومحمد افندى يوسف الكاشف والشيخ على النكلاوى).

والد الوردانى – أما والده رحمه الله فانه كان يظهر عليه أن صحته جيدة ولكنه كان بحالة عقلية ليست اعتيادية إذ كان يلاحظ عليه أنه سريع التأثر والغضب يعقبه سكوت لأى أمر تافه أثر ذلك المرض الذى أصاب والده (شهادة على بك فوزى).

والده الوردانى – أنها فضلا عن ضعف بنيتها ضعفاً شديداً فأنها مصابة بحالة عصبية حادة وبمرض الربو ويضعف قوى الفهم والذاكرة كما ثبت ذلك بالكشف الطبى الذى نقدمه لحضراتكم المحرر بمعرفة جملة من الأطباء على أنه يمكن حضراتكم أن تأمروا باحضارها وأنى معتقد أن مجرد نظرها واستجوبها يجعلان حضراتكم متأكدين بأنها ليست بالشخص السليم العقل والجسم.

أخت الوردانى – كذلك أخته ليست بحالة طبيعية فأنها مع صغر سنها فهى فى الحادية عشرة من عمرها مصابة بحالة عصبية تحدث عندها نوباً لأقل حادث تافه تعارض إرادته فيه وهناك شهادة طبية أخرى تؤيد ما أقول.

حمل الوردانى – وهناك ما كانت تحمله والدته حتى وقع نفور بينها وبين والده أدى إلى انفصالها مدة الحمل (راجع شهادة عبد الله بك فائق وحسين بك غالب).

ولا شك من أن القواعد الطبية المقررة أنه إذا اعترض الحامل أثناء الحمل أسباب مكدرة أو أمور محزنة فهذا من شأنه أن يؤثر على صحة المولود وبنيته.

ولادته – ولد الوردانى ضعيف البنية إذا كان نحيفا ضعيفا واستمر كذلك طول حياته كما يثبت هذا الصورة الفوتوغرافية التى أقدمها لحضراتكم فهى تدل على أنه فى جميع أدوار حياته كان ضعيفاً نحيلاً.

أمراض المتهم – كان الوردانى عرضة للأمراض الجسمية والعصبية فقد أصيب بالحمى التيفودية (راجع شهادة الدكتور كامل بك الكفراوى).

وكذلك كان عرضة فى طفولته للتشنجات العصبية (راجع شهادة حسين بك غالب).

ولما وصل إلى سن التاسعة من عمره أصيب بسعال شديد نشأ عنه مرضه بالربو الذى لا يزال ملازمة إلى الآن وهو شديد التأثر والانفعال والتهيج لدرجة البكاء (راجع أقوال الدكتور ظفيل بمحضر تحقيق).

وقد ظهرت أصابته فى سنة ١٩٠٧ بعدة اضطرابات عقلية عصبية كانت تمنعه عن تأدية عمله وكذلك مصاباً بضعف عام فى قوى الجسم وينقص فى قوى الفهم وبانحطاط فى القوى العقلية وكان يشكو بذلك بسوء هضم عصبى وفى يناير سنة ١٩٠٨ أصيب بمثل هذه الحالة تماماً وعالجه منها أحد كبار الاساتذة بكلية الطب ملوزان المسمى بالأستاذ " مردمه " وقد استحضريا من هذا الطبيب شهادة قرر منها ما ذكرنها وذكر فيها أن المتهم استشارة فى يناير سنة ١٩٠٨ وكان يشكو من هذه الحالة وأنه أخبره أنه أصيب بمثل هذه الإصابة هى ابريل سنة ١٩٠٧.

وقد قرر الأستاذ المذكور بأنه لاحظ أن الأحوال يدل على أن المريض مصاب " باضطراب فى المخ أساسه بنية " وأن حالته فى المستقبل يدعو إلى القلق.

(راجع الشهادة المحررة من الطبيب المذكور ومصدق عليها من حضرة قاضى المصالحات بمدينة لوزان بتاريخ ٧ أبريل الجارى نمرة ١٢٠ تصديقات).

وقد استمرت هذه الحالة مع المتهم ولكنه لم يهتم بالعلاج منها وانما كان يعالج من مرض الربو لأن قوته كانت تزعجه فلذلك استشار سعادة الدكتور عيسى باشا حمدى الذى لاحظ عليه حالته

العصبية ومرض الربو أيضا ووصف له العلاج اللازم (راجع شهادة الدكتور عيسى باشا حمدى).

فيستنتج مما تقدم أن المتهم كان فى طفولته كثير الأمراض ويلاحظ أنه أصيب بمرضين مؤثرين على القوة العقلية وهما الربو والتيفوس ويضاف إلى ذلك ضعفه العصبى والجسمى الذى أنتج عنده أخيرا اضطرابا فى المخ.

obeikandl.com

حياة المتهم المدرسية

دخل المتهم مدرسة أسيوط ثم مدرسة مرسيل ثم المدرسة الفرنساوية بمصر ثم مدرسة رأس التين الأميرية وأساتذته شهدوا له بأنه لم يكن من الطلبة المنصرفين إلى تلقى العلوم لأن فكره نظرا لحالته المرضية لم يكن قابلا للتعليم كغيره (راجع شهادة أساتذته).

كذلك شهد زملاؤه فى المدرسة والذين اشتغل عندهم بالتمرن على فن الصيدلة انه كان قليل الاقبال مشتت الفكر لا يستطيع أن يتقن عمله. فان الخواجة مظلوم صاحب الأجزخانة الذى اشتغل فيها الوردانى شهد بأنه نصح عمه ألا يستمر ابن أخيه فى هذا العمل لشرود فكره وعدم التفاته ولأن هذه الصناعة تستدعى دقة وانتباه وانصرافه بكليات الشخص وجزئياته إليها.

ذهب المتهم بعد ذلك إلى أوروبا فلم يشتغل بالعلم بل اشتغل بشغله الشاغل وهو السياسة فلم يحصل شيئا مهما يتعلق بالصيدلية ولم يحصل على شهادة الصيدلية الذى فارق بلاده للحصول عليها.

obeikandl.com

حياته العائلية

لوحظ على المتهم أنه كان كثير الخلاف مع عمه الدكتور ظيفل بك الذى كان يكثر له النصح بالابتعاد عن الأمور السياسية فكان يغضب المتهم منه غضبا شديدا يؤدى إلى النفور الزايد من عمه " راجع أقوال الدكتور ظيفل فى محضر التحقيق "

وهذا يدل دلالة أكيدة على انصراف هم المتهم وانحصار فكرة فى أمر السياسة كذلك كان شديد الانفعال والتأثر إلى درجة المبالغة.

فقد ثبت أنه دخل على والدته فوجدها تضع بخورا لأخته فاستاء من هذا الأمر ونهاها فلم تنته فطلب أن يدخل الحمام الذى أمر أن يوضع فيه شئ من نار الفحم ودخله وهو تحت تأثير عدم انصياع والدته لأمره فلم يخلع ملابسه بل أخذ نار الفحم وانحنى فوقها يستنشق ما يتصاعد منها من الاندريت كوربونيك القتال ولولا قلق والدته عليه ودخولها الحمام لما أفلت من الاختناق بدخان الفحم.

أخرج من الحمام فأخذ يجهش بالبكاء ساعات طويلة ؟ فهذا الحادث فى تاريخ المتهم يؤيد ويؤكد أن بعقله اضطرابات مخية مزمنة نتيجة هذه الأمراض التى اعترته وتؤيد أقوال الدكتور " برديه " (راجع شهادة عبد الله أبو طالب والحرمة أم خليل بنت إبراهيم).

تصرف المتهم فى أحواله - شهد الدكتور ظيفل فى محاضر التحقيق بما يفيد أن ابن اخيه لا يحسن التصرف فى المال فانه صرف معظم راس ماله الذى ورثه عن والده فى مدة وجيزة وأنه أقرض منه مبلغ أربعمائة جنيه لابن أخت الدكتور المذكور ليبنى به منزلا وصرف الكثير منه فى أوروبا فى مشاغله السياسية وفضلا عن ذلك ففى الأوراق بين الخطابات المضبوطة ما يفيد أن المتهم كان يقرض ماله عن سخاء لا حد له وكان يجعل هؤلاء يلهجون فى كتابتهم بالثناء العاطر عليه.

لا يمكننى أن أنتقد هذا التصرف فانه شريف يدل على كرم العواطف إذ النقود لم تصرف فيما حرم الله كعادة بعض الشبان فى مثل هذه السن ولكن من ذلك استنتج أن صرف المتهم رأس

ماله الوحيد فى غير شؤونه الشخصية وبالطريقة السالفة الذكر يدل على تكدر وظائف العقل.

ويستخلص مما تقدم:

١- أن المتهم من نسل شخص أصيب بالجنون ومات به.

٢- أن والدته مصابة بأمراض عصبية حادة.

٣- أن والده كان حاد الطباع ينفعل مزاجه لأقل مؤثر.

٤- أنه كان ضعيفا.

٥- أنه استمر فى طفولته ضعيفا.

٦- أنه أصيب فى طفولته بالحمى التيفودية.

٧- أنه اصيب بمراهقته بالربو.

٨- أن هذا المرض قد استقر معه للآن.

٩- أنه لم يكن ميالا للدراسة.

١٠- أنه أصيب فى سنة ١٩٠٧ باضطراب فى المخ.

١١- أن هذه الحالة قد شوهدت عليه فى سنة ١٩٠٨.

١٢- أن فى أعماله ما يؤيد وجود هذه الاضطراب كمحاولته الانتحار وحده طبعه وسرعة انفعاله وسوء تصرفه فى المال.

١٣- أنه كثير السكوت " شهادة أساتذته والخواجة مظلوم والدكتور عثمان لبيب عبده وعلى بك الشمسى ".

١٤- أن بلسانه لجلجة.

obeikandl.com

١٥- أنه كثير الاطراق لا ينظر إلى من يخاطبه.

فكل هذه الأمور تدل دلالة واضحة على آن به اضطرابا فى القوى العقلية يسدعى على الأقل أن يكشف عليه طبيا وان يوضع فى مكان تراقب فيه حالته بغاية الدقة.

obeikandl.com

حياة المتهم الاجتماعية والسياسية

ولع المتهم بالسياسة وبالأمور الاجتماعية من عهد وجوده بالديار الأوروبية لدرجة لم يتمكن معها من الاشتغال بدروسه وهاك أول شاهد على ذلك.

فقد كتبت لى سيدة بمدينة بتاريخ ٧ أبريل سنة ١٩١٠ هذا نصه

" الأستاذ لطفى المحامى بالقاهرة "

" سيدى قابلت ناصف الوردانى لأول مرة على ظهر الباخرة أثناء ذهابى لمصر فى الشتاء الفائت وكانت السياسة وحدها تقريبا مدار حديثه معى يجول فيها برغبة ملتهبة كانت تفوت عليه مواعيد الاكل".

" طلب إلى أن أزور اسبتالية بدمنهور كان مديرها عمه فأجبت طلبه وهناك قابلت عمه الذى شاطرنى كثيرا من الاحزان التى سببتها له الحالة الفكرية التى انتابت ابن أخيه ناصف الوردانى ".

هذا كل ما يمكن أن أقوله عن الأثر الذى تركه فى نفسى وبالاختصار فأنى أظنه مختل الشعور مريض الاعصاب للغاية وتفضل يا سيدى بقبول فائق احترامى

أ. مستاين

فيستفاد من شهادة هذه السيدة أن المتهم كان منصرف الفكر إلى السياسة حتى أن ذلك جعلها تعتقد بأن عنده اضطراب فى القوى العقلية كذلك وصلنى خطاب آخر من سيدة أخرى من مدينة لوزان سكن عندها المتهم مدة سنة كاملة وهذا نص الخطاب.

لحضرة أحمد وعمر لطفى بك المحامى بمصر.

" سيدى علمت من طريق الجرائد أنك عينت محاميا عن الوردانى وحيث أنى أعرف هذا الشاب الذى قضى نحو عاما ساكنا عندى فى أودة بالأجرة فمن الضرورى جدا بل من الواجب على أن أحادثك فى شأنه وأخبرك بالأمر الذى تركه فى نفسى

اعترتنى دهشة مؤلمة عندما بلغنى خبر لأنى كنت أعتقد أنه من المستحيل أن شابا شريف النفس طيب القلب محبا للانسانية عاجزا عن الأضرار بالغير يمكنه أن يرتكب جريمة قتل.

أنه كان كثير الاهتمام بكل المعاهد الخيرية فى بلادنا يطلب دائما نسخا من قوانين نظامها مؤهلا إنشاء مثل هذه المعاهد فى بلده عندما تساعده الظروف وكان أكبر همه العمل على ما فيه الخير فى مصر.

حدثنى كثيرا بهذا الخصوص وأظهر لى غاية ألمه من الاحتلال الانجليزى وقد لاحظت عيه أن المسألة المصرية كانت أم المسائل فى نظره وانه كان يخرج من وداعة وطنيته إلى الهياج والاضطراب كلما تكلم عن مصر أو قرأ فى الجرائد بعض أخبار مكدرة عن حالة بلده ولذا ترانى أعتقد اليوم كل الاعتقاد أنه ما ارتكب فعلته إلا تحت تأثير صباح مؤقت.

وعشمى أن يكون هى هذه السطور ما يمكن أن يفيدك فى دفاعك عنه وينيلك شئ من رأفة القضاء.

وأرجو يا سيدى أن تبلغ الوردانى حسن ذكرنا له وغاية عطفنا عليه وتفضلوا بقبول فائق احترامى..

الامضاء

ن. هابلار

يؤخذ من هذا الخطاب أن المتهم كان شديد الاضطراب والهياج كلما حصل كلام فى المسالى المصرية أو الاحتلال الانجليزى حتى أن تلك السيدة التى عاشرته سنة كاملة تعتقد أن المتهم لم يرتكب فعله إلا تحت سلطان التأثير الوقتى وهى شهادة تفيد أنه كان محصور الفكر فى السياسة حتى أصبحت له لازمة لا انفكاك له عنها.

هذا الاضطراب الذى يقع المتهم فيه عند الكلام على السياسة أو سماع شئ عنها وانصراف فكرة إليها دون سواها دليل على اصابته بنوبات هذيان تعتريه كلما فكر فى السياسة وهى من علامات احتلال القوى العقلية المعروفة تحت اسم (ماتى) والواقع فانه نوع من الجنون السياسى نص عليه العلماء المشتغلون بهذا الأمر وذكره كتاب حديث فى هذا الموضوع تحت عنوان الجريمة

والهيئة الاجتماعية موضوع فى سنة ١٩٠٩ لمؤلفه الدكتور ماكسويل وكيل النائب العمومى لدى محكمة باريس الاستئنافية.

فقد ذكر عند كلامه عن المصابين بأمراض عقلية وأنواع النوبات التى تعتريهم أنها قد تكون نوع جنون سياسى وتحملهم على قتل الملوك ورؤساء الحكومات.

فهذا المتهم قد تمكنت منه فكرة حب الوطن حتى الوطن حتى أصبحت فيه داء كما يتضح ذلك من رسائله التى كان يرسلها لصديق له فى ألمانيا يسعى المسيو برجهوس الذى حررت إليه وأرسل لى ما وجد عنده من خطاباته التى موجود صورها هنا نستدل بها المحكمة على درجة اشتغاله بالسياسة واهتمامه بها.

لوزان فى ١٥ - ٧ - ٩٠٧.

صديقى العزيز

سررت جدا لما وصلنى من أخبارك فمن حسن الحظ أنك وجدت مسكنا تسر لوجودك به.

سامحنى يا صديقى العزيز لعدم تشييعك على المحطة فأنى آسف لذلك وآسف أيضا لأنى لم أرك قبل السفر وسفرى السبب لأنى محدثك به.

حينما كنت معك برفقة عزيز وخرجنا فى الساعة العاشرة من قهوة (بلبير) تركتك بميدان (سان فرنسواه) قابلت إذ ذاك أحد مواطنى المسمى نصار وقلت لك وقتئذ إلى الغد الساعة الثامنة وربع بالمحطة: ألم أقل لك ذلك؟

بعد ذلك ذهبت مع نصار هذا إلى قهوة (جوبول) حيث قابلت من مواطنى سرى ونافع والسيد المصرى الذى رأيته أنت مرة مع نصار.

وبهذه المناسبة كنا قررنا فى جلسة قبل هذا التاريخ أى فى ٧ يوليو أن نعمل أو نؤسس فرعا لجمعيتنا بمدينة لوندرة ومدن انجلترا الكبرى التى يوجد بها مصريون لذلك فى تلك الليلة ٨ يوليو تكامنا

مع السيد المصرى الذى يدرس فى لوندره وحضر خصوصا للاستعلام عن جمعيتنا بشأن تأسيس الفروع التى عزمنا على انشائها فى بلاد الانجليز وعما إذا كان يرغب أن يكون عضوا فيها أو أن يكون من المؤسسين لجمعية مصر فى لوندره وفى أن يتخذ نفس ألوان (يريد الشارات) الجمعية ليحملها. ففى نفس هذه الليلة كان لدى رئيسنا قبعة ومشبك زائدين عن الحاجة فأعطاهما العضو الجديد الذى بعد أن تحلى بالشارات ركبنا معه عربة الاحتفال بافتتاح فرع لوندرة ونزلنا بجانب (لوزى) فى قهوة هناك تبقى مفتوحة للصباح حيث قضينا الليل كله وشربنا ثمانية زجاجات من الشمبانيا وغنينا ورقصنا مع زوجة القهوجى وابنته تمازحنا إلى الساعة الخامسة صباحا كل ذلك على سر افتتاح فرع أوندره وفى الساعة الخامسة ونصف عدنا بنفس العربة إلى مسكن المسيو سرى حيث به حديقة كبرى وشجر كريته حيث أكلنا منها وكلنا سكارى (وهذه أول مرة سكرت فيها) وبقينا كذلك إلى الساعة السادسة ودخلنا بعد ذلك إلى أودة المسيو سرى ونمنا على الكراسى وكنت أفتكر أنه فى استطاعتى أن أقوم فى السابعة لأتمكن من مقابلتك بالمحطة لأنى كنت أذكر الميعاد جيدا ولكنى لم استفق من النوم إلا فى الثامنة والدقيقة العاشرة واحترت فى أمرى وما الذى تفتكره فى شأنى ولكنى لثقتى بطيب قلبك واخلاصك أنتظر أن تسامحنى على هذه الغلطة التى لا تنسى "

أكتب لى دائما وواصلنى بأخبارك - أنى أقدر تماما صداقتنك.

وأقبل سلام الاخلاص من. إبراهيم ناصف الوردانى

يلاحظ من هذا الخطاب أن محرره شديد الاهتمام بتأسيس فروع للجمعية فى مدينة لوندرة وأنه لذلك قد ارتكب أمرا لم يقع له فى حياته وهو أنه شرب لدرجة السكر احتفالا بتأسيس هذا الفرع ويفهم من تعبيره درجة السرور العظيم الذى استولى عليه نجاحه فى العمل الذى لا يمكن أن يهتم به أى عضو من أعضاء جمعيته مثل شديد اهتمامه به ذلك لأن السياسة كانت آخذة منه كل مأخذ.

هذا وسنرى المحكمة من الخطابات الآتية هذا الاهتمام بمعنى أشد وأقوى.

لوزان فى ٣٠ - ٩٠٧٩.

" صديقى العزيز "

وصلنى كتابك منذ أيام وقد سررت به كثيرا وانى فرح بصحتك مسرورا لسرورك أما أنا فصحتى كذلك جيدة وزدت أربعة كليوات فة مدة الاجازات.

" وحال السياسة فى مصر طيب جدا والحركة الوطنية تتقدم كل يوم وتتقوى وعند عودتى من مصر تعرفت على ظهر الباخرة برجل صحافى يكاد بعد سياحته فى أوروبا وخصوصا فى انجلترا أن يكون عظيما كمصطفى كامل باشا أما اسمه فحافظ عوض وهو يتكلم الإنجليزية والفرنسية جيدا وقد ذهب إلى انجاترا مع صحافى ثالث كبير اسمه الشيخ على يوسف (لا يعرف اللغات الأجنبية) داعيا لحضور حفلة كبيرة أعدها لورد مير فى لوندرة وقد دعاهما أيضا فى حفلة سياسة كثير من أعضاء مجلس العموم الذين يكونون فيه لجنة الدفاع عن مصالح مصر وحقوقها وقد تكونت هذه اللجنة بهمة هذه الصحافيين الذين بانضمامهما إلى مصطفى كامل باشا يمثلون الثلاثة الوطنيين الأول فى مصر - وقد أحسن حافظ عوض فى الدفاع عن المسألة المصرية سواء فى هذه الليلة أو فى الجرائد أو فى محادثاته أو فى الجواب الذى أرسله إلى السير ادواردغراى وزير خارجية انكلترا مطالبا بحقوق المصريين وشارحا مطالبهم وبرجرام الوطنيين الدستوريين سواء فى البرلمان أو فى الجرائد.

" ولما كان فى لاهاى مؤتمر دولى آخر غير رسمى لمحاكمة الدول الحاكمة ومساعدة الأمم الضعيفة فقد انتخب حافظ عوض عضوا بها والقى خطابا حاز كثيرا من التصفيق الذى دوى فى كل أوروبا".

" وقد وعدنى حافظ عوض بزيارتى فى لوزان ليتعرف بجمعيتنا وقد قضى معنا خمسة عشر يوما بلوزان استلم فى اثنائها ردا من السير غراى وقد عاد إلى مصر حيث أحسنوا استقباله والآن أخبرك بأن حافظ عوض قد حرر لى مكتوب توصية لاستاذك فى اللغة العربية ببرلين الشيخ حامد والى المصرى المتزوج بسيدة المانية وارسل لك أيضا كتابا آخر من استاذ اللغة العربية فى مدرسة

باريس واسمه الشيخ على مرسى فارجو أن تسر بذلك وساحصل لك على جواب ثالث من محام مصرى كبير وعدنى بتحرير هذا الجواب عندما فى اوروبا ولعله نسيه الآن ولكنى كاتبته اليوم لاذكره به وانى اخبرك أيضا يا أخى إذا كان ذلك يهمك كما اخبرتنى بان رئيس جمعيتنا قد انعم عليه اميرنا برتبة (بك).

وأرجوك عندما تصل إلى برلين أن تخبرنى ما إذا كان بها طلبة مصريون أم لا لأنى سمعت أن بها مصريين واننا نريد أن نكون منهم فرعا لجمعيتنا وقد وصل عزيز إلى لوزان من بضعة أيام".

متى تذهب إلى برلين ؟ إذا وصلت فكاتبنى وبلغ الشيخ حامد والى خالص سلامى أنا ومن معى فى لوزان من المصريين وانى أهز يدك.

صديقك المخلص

الوردانى

وهذا الخطاب يفيد أن المتهم كان كل يوم تتسع علاقته السياسية وتزيد رغبته فى الاشتغال بها و الاختلاط بمن يشتغلون بأمر السياسة والاحتكاك بهم وفيه معنى آخر وهو أن المتهم لشغفه بالسياسة كان ينسى أن الشخص الذى يكاتبه ويكاشفه بفكره وآماله السياسية ليس مصريا يجب أن يهتم بمثل هذه الأمور فكان ينسى واجب اللياقة فى الكتابة فبدلا من أن يحدث صديقه بشؤون أخرى تهمة او تسلية كان يداب أن لا يكتب فى السياسة شأن الشخص الذى يشغل فكره بأمر واحد فاصبح يعتقد أن جميع الناس يجب أن يهتموا فقط بهذا الأمر دون سواه وهذا يؤيد أن السياسة أصبحت له مبدئا وصل به إلى درجة " جنون حب الوطن "

هذا وقد كتب المتهم إلى صديقه برجهوس أيضا مراسلات أخرى نأتى هنا على نصها.

" **صديقى الاعز برجهوس فى ٩ - ٥ - ٩٠١ بلوزان.**

" سلامات كثيرة - عدت قريبا من القاهرة حيث أمضيت أجازة عيد الفصح وقد كانت هذه السياحة مفيدة جدا بل كانت أفيد سياحاتى وأنت تعلم ماذا أعنى بكلمة مفيدة لا أريد مناظر

الطبيعة ولا الانتيكات ولكن النجاح الذى وصلت إليه فى خدمة جمعية مصر هذا النجاح الذى لم تفز به للآن جمعية أخرى حديثة العهد وساخبرك بملخص اعمالها فى مكتوب أخر لضيق وقتى اليوم. والتمس لى عذرا فى عدم مكاتبتك من زمن طويل إذ انى مشغول جدا من زمن بعيد. اتعلم أن بطل الوطنية مصطفى كامل باشا قائد الوطنية المصرية قد مات منشهرين تقريبا؟".

" هل استلمت العصى والعشرين فرنكا التى ارسلتها لك من ذلك الوقت من القاهرة أن هذه العصى قد استصفيتها لاجلك من القاهرة فهى تجارة مصرية وستكون هدية مصرية من شاب مصرى يجب أن تحتفظ بها وقد مررت عند عودتى بنابولى وروما وفلورانس وميلانو وامضيت بها بعض أيام.

وهل أنت فى برلين او لا تزال فى منستر. واننى ارسل اليك صورتين من فتوغرافيتى ارجو أن تختار احداهما ثم تردهما إلى لاكتب لك على التى اخذتها كلمة عزيزة طيبة وهو يهديك السلام سلام مخلص من.

إبراهيم ناصف الوردانى

" مصر فى ١٧-٨ - ٩٠٩ "

"صديقى الاعز"

"وصلتنى بطاقتك فشكرتك كثيرا قد عدت من القسطنطينية ولم أذهب إلى جنيف لان الظروف لم تمكننى من وانى شارع فى إنشاء اجزخانة من نحو شهرين وقد كادت تنتهى وستكون من أول الاجزخانات فى مصر".

"السياسة فى مصر غيرر مرضية فقد أودع السجن رئيس تحرير اللواء الذى حكم عليه ظلما بالحبس ثلاثة شهور صممت الحكومة على تنفيذ قانون تقييد الصحافة وفى

عينه أنذرت هذه الجريدة لأول مرة بمعنى أنها ستقفل فى الثانية أما تحرير اللواء فلم تتغير لهجته ولن تتغير أما عن مستقبلى فإنى أستعد لميدان السياسة. وقد انتهيت من إنشاء نقابة للعمال بعد

أن كنا محرومين منها. وقد تفاوضت (أثناء إقامتى بالقسطنطينية) مع وزيرى المعارف والحربية على تسهيل سبيل التحاق الطلبة المصرين بالمدارس الملكية والحربية وقد طلب منى أن أكون عضوا فى مجلس إدارة جريدة كبرى وطنية"

وتفضلوا بقبول صداقتى الخالصة.

صديقك المخلص

إبراهيم ناصف الوردانى بالعباسية

هذا هو مثل من كتابات المتهم فى المراسلة فلننقل الآن إلى نوع آخر من أعماله.

قد حصلت على صورة بخط المتهم من الخطاب الذى ألقاه بجمعية مصر بلوزان أرسلها إلى المسيو برج هوس صديقه بألمانيا فقرأها للمحكمة لترى منها شدة ولع المتهم بالمسائل السياسية المصرية على اختلاف أنواعها.

obeikandl.com

جمعية مصر

جلسة -١٤-٥-٩٠٧

"آمال الطلبة المصريين المقيمين الآن بأوروبا

"سادتى

لا تظنوا أننا معشر الطلبة المصريين قد جئنا إلى أوروبا لنشتغل بالسياسة لا وإنما جئنا لمراقبة ما يحصل هنا لعلنا نستفيد من كل ما نرى ونسمع فى هذه البلاد.

إن آمال شبيبتنا وحالة الأمور الوطنية فى مصر وتبادل الآراء خلق فى نفوسنا حاجة كبرى للمسائل الاجتماعية والسياسية المختلفة ببلادنا ولسنا وحدنا (نحن الطلبة المصريين فى لوزان) الذين نحس بهذه الحاجة ولكن جميع طوائف الطلبة المتعلمين الآن فى أوروبا يشاطروننا هذا الإحساس"

"ولكى أقدم لكم دليلا على صحة هذا القول فإننى أحدثكم اليوم بما فعله الطلبة فى لوندرا قد اجتمع منهم المصريون وأنشأوا لهم ناديا يتناقشون فيه فى حقوق مصر واستقلالها وقد انضم إليهم جماعة من كبار الإنجليز أنصار المبادئ الحرة وهكذا الحال فى أكثر المدن الأوروبية التى يقطنها المصريون وهانحن أيها السادة مجتمعون اليوم لهذا الغرض ولهذه المبادئ مؤملين منفعة مصر وتقدمها وأن إحساسنا هذا بوجوب الاجتماع أينما كنا يمكن إسناده لسبب اتفاقنا فى الأفكار والحاجات المشتركة فإننا كمواطنينا فى مصر انتابنا عطش التقدم والارتقاء نرجو لأنفسنا ولمن معنا مزيدا من التعليم والحرية والاستقلال. وكلما صعب حل هذه المسالة. كانت حركة الأفكار أكبر لا تتأخر ولا نقف عن المسير إلى الأمام بشرط أن تبقى على أساس انتقالى أدبى مصحوب بالرزانة إذ أن الضرورة ومحبة الشعب والحالة هو فيها الآن تدفعنا إلى المطالبة بحقوقنا بصوت عال وأننا نأمل الوصول إلى الغاية رغما عن الموانع.

إذا أسسنا جمعيات فى أوروبا فلأننا نعتقد أننا قادرون على إدارتها كذلك إذا طالبنا بمجلس نيابى مصر فلأننا نعتقد أننا قادرون على حكم أنفسنا بأنفسنا وأننا نريد جمع كل قوانا للتوفيق

بين الطائفتين القبطية والطائفة العربية اللتين تجمعهما وحدة اللغة والأخلاق ورابطة الصداقة والتضامن والوطنية.

وعلى هذه القواعد تبنى علاقتنا مع كل جمعيات الطلبة المصريين حتى تكون فرعا قويا للحزب الوطنى الذى يقوم مصطفى كامل باشا بأكمل دور فيه. كثيرا ما نسمع أن المصريين عاجزون عن حكم أنفسهم ما داموا محرومين من التعليم الإجبارى- حجة أخرى - إلى متى ننتظر أن تقوم الحكومة المصرية تحت ملاحظة إنجلترا بوضع أساس للتعليم الإجبارى إلى كم قرن تحارب آمالنا وأمانينا. إن الوقت لم يعز الحكومة فهل قامت الواجب عليها؟

لا وهل تقوم فيما بعد؟ لا ندرى. ما فائدة الانتظار إذا؟ ألم نر كثيرا من الأمم الأخرى كفرنسا وانكلترا وإيطاليا وغيرها نالت التعليم العام بعد أن نالت الدستور وأن الحكومة الدستورية الحرة فى تلك البلاد هى التى خلقته. ولا ينقص المصريين فى هذه المنطقة إلا الشروع فى العمل.

"إنا نطلب الاستقلال التام وأن نكون أحرارا فى حكم لا دخل للأجنبى فى أعمال حياتنا الوطنية".

" من منكم أيها المواطنين يمتنع برهة واحدة عن القول بصوت عال أنا نريد استرداد حقوقنا. وبناء على ذلك لا تقفوا عن المطالبة بالمجلس النيابى وحكومة حرة ووزارة مسئولة للقضاء على اى سلطة أجنبية. أننا نريد الوصول إلى حالة مرضية فى موضوع التعلم ولابد من التعليم الجبرى. ونريد أيضا أن يكون الطلبة المصريون الذين يتعلمون فى الجامعة المصرية أحرارا بعيدين عن المراقبة التى تتخذ التعليم وسيلة لتخرج الأبناء عبيدا موظفون لغاية مشوبة بالأغراض.

"لليوم لا يوجد إلا مدرسة واحدة للمعلمين وهى خالية لأن الحكومة والمراقبة لا تزيد إلا معلمين إنجلترا. أننا نحن الطلبة المصريين نتلقى العلوم فى أوروبا حرة بعيدة عن الضغط ونريد لأقراننا ومواطنينا تعليما مثل هذا. ولنا أمل كبير فى المستقبل".

"والحرية مبدأ لا يضيع أبدا وإذا ضاع فعلى الجمعية السياسية السلام"

ولكن للتأكد من الحصول عليه فى مصر لابد أن نطالب بنظام أساسه الحرية أن فى مصر اثنا عشر مليون من السكان وليس فيها إلا جامعة واحدة، هذا محال.

ومن بضع شهور فقط ابتدأت الأمة المصرية تتضامن وجمعت بعض عشرات مليون فرنك لإنشاء جامعة مصرية أهلية.

وفى الختام مع أتباعنا للطريق الذى افتتحه لنا مصطفى كامل باشا فقولوا معى "أيها المواطنون بصوت عالى. لتحيي الوطنية المصرية ولتسقط كل سلطة تهدد حقوقنا.

سكرتير الجمعية

إبراهيم ناصف الوردانى

عاد المتهم إلى مصر فى أوائل سنة ١٩٠٩ بعد أن قضى مدته فى أوروبا مشتغلا بالسياسة بمفرده غير ملتفت لأى أمر آخر.

عاد لمصر وليته ما عاد ولكن القدر المحتوم قضى عليه بالعودة ليقضى سنة كلها آلام وأحزان لأنه شخص يحب بلاده ومواطنيه للدرجة التى وصفت بها المتهم.

نعم كانت كلها آلام فكم من حادثة حدثت فى ذلك العام المشئوم سنة ١٩٠٩ حدثت به حوادث الأزهر فجلبت اضطرابا فى الأفكار وأسى فى النفوس.

حدث ذلك الخلاف الشديد بين الطلبة والحكومة. هؤلاء الطلبة الذين قبض البوليس على بعضهم بحجة التعدى عليه وتقدموا إلى المحاكم وقضت إلى المحاكم وقضت عليهم بالحبس.

ما كادت النفوس تطمئن بعد هذه الحادثة حتى بعث قانون المطبوعات من رمسه بضرب بيد من حديد على حرية الصحافة التى ذاق الأهالى طعمها ولم تفد مظاهرات الشبيبة فى منع ظهوره بل جاء الأمر معكوسا فإن الحكومة عاملتهم بالشدة فقدمت بعضهم لى المحاكمة وحكم على البعض بعقوبات الحبس.

وما كاد يمر علينا حادث قانون المطبوعات حتى ظهر فى الوجود نبأ امتداد أمد امتياز قناة السويس إلى أربعين عاما فقامت الأمة بأسرها تطلب عقد الجمعية العمومية وتبين بعد ذلك أن الحكومة أخطأت فى تصرفاتها لأنها كانت تتفاوض سرا فى هذا الشأن مع الشركة من سنة سابقة دون أن يعرف الناس ولا الصحافة شيئا من الأمر.

كل ذلك كان من الأمور التى أهاجت الرأى العام على الوزارة وحطته ننزع ثقته منها ويتخوف على الدوام من تصرفاتها.

فإذا كانت هذه التصرفات قد أغضبت مجموع الأمة وولدت اضطرابا فى الرأى العام. فكيف يكون حال المتهم وجسمه وأعصابه ودمه ولحمه كله سياسة لا يرى إلا بعين الوطنية ولا يسمح إلا بإذنها كأنه من وطنية وخلق من وطنية.

وكيف يكون حاله تحت سلطان هذه المؤثرات؟

لا يمكننا أن نكيف حالته بأكثر من كتاباته فى هذا الموضوع فلتسمح لنا المحكمة بأن نتلو المقالة التى حررها بيده وضبطت بين أوراقه ولم تقبل جريدة نشرها (ثم سرد حضرة المحامى المقالة)

نعم هذه المقالة دليل على شدة تهيج المتهم وفقدانه الصواب لأن عباراتها نار فى نار والأفكار التى وردت فيها تدل على اضطراب عقلى شديد لأنه لا ارتباط بين الأفكار التى تدونت فيها فهى شعور فى شعور وغضب فى غضب.

ولا يخفى أن هذه المقالة كتبت بسبب حادث الأزهر التى تكلمنا عنها كذلك الحال فى ما يتعلق بقانون الصحافة وتطبيقه وأننا نجده أثرا لتهيج المتهم بسبب قانون المطبوعات فى كتابه الأخير الذى حرره لصديقه (برجهوس) وتعرض فيه لهذا القانون بمناسبة أخباره بالحكم على رئيس تحرير اللواء كل ذلك دعى المتهم إلى السخط على الوزارة سخطا شديدا كان يكبر كل يوم وكان يدور حول هذا السخط على رئيس الوزارة لاعتقاده بأنه هو الذى يعمل كل شئ وأن السلطة بيده بمفرده.

ليس لنا أن نبحث فى صحة هذا الحكم ومطابقة اعتقاد المتهم فيه للواقع وإنما علينا فقط أن نبين أن هذا الأمر كان اعتقاده الثابت ولا شك فى أننا نجد فى التحقيق دليلا قاطعا على ذلك وهو التلغراف المرسل من الوردانى إلى سمو أمير البلاد ويتظلم فيه من المرحوم بطرس باشا وهذا نصه.

"جناب خديوينا المعظم برأس التين

نهنئ جنابكم بسلامة استيائنا من رئيس الوزارة.

عن لفيف من المخلصين لعرشكم

إبراهيم ناصف الوردانى

(راجع صحيفة ٣١١ من محاضر التحقيق)

تجد فى الأوراق وشهادات الشهود دليلا أفصح من ذلك وهو الحادثة التى وقعت فى الجمعية العمومية فإن المتهم عندما سمع المرحوم بطرس باشا يخاطب النواب بشدة أخذته نوبة عصبية وصار بحالة إضطراب شديد لم يملك فيه وخرج بعد ذلك تحت هذا الانفعال الشديد فلم انفعاله حتى قضى الله أمرا كان مفعولا.

فالمتهم قد فعل ما فعل تحت تأثير مرض عقلى كما قدمنا منعه من التصرف فى أرادته وحريته ودفعه إلى ارتكاب الفعل قوة هياج لم يستطيع ردها.

obeikandi.com

الخاتمة

فالمطلوب من عدالة المحكمة بعد الذى سردناه أن ينظر إلى القضية مجردة عن جميع الظروف التى تحيط بها من أن وجهة الحادث سياسى أو أن المقتول رئيس حكومة أو أن فئة من الناس فى اضطراب. يجب أن ننظر إليها كما ينظر القضاء إلى أى قضية فليس أمامها المتهم ناصف الوردانى وليس المقتول وليست الحادثة سياسية بل عادية ارتكبها شخص ارتكب التعدى بإطلاق الرصاصة والدفاع لا يطلب اعتباره غير مسئول بل يطلب مجرد الكشف على المتهم طبيا والبحث فى أمراضه العقلية وقوة الإرادة عنده وقت ارتكاب الفعل يطلب الدفاع من حضراتكم أن تريحوا ضمائركم وتكلوا الأمر إلى الطبيب الاختصاصى بأن عليه فى مثل هذه الأحوال تبعة المسئولية ولا تأخذوا مسئولية الحكم على مريض دون أن تتثبتوا من درجة مسئوليته.

أما أنت أيها المتهم.

فقد همت بحب بلادك حتى أنساك ذلك الهيام كل شئ حولك أنساك واجبا مقدسا هو الرأفة بأختك الصغيرة وأمك الحزينة فتركتهما يبكيان هذا الشباب الغض تركتهما يتقلبان على جمر الغضا تركتهما يقلبان الطرف حولهما فلا يجدان غير منزل معفر غاب عنه عائله تركتهما على ألا تعود إليهما وأنت تعلم أنهما لا يطيقان صبرا على فراقك لحظة واحدة فأنت أملهما ورجاؤهما.

دفعك حب بلادك إلى نسيان هذا الواجب وحجب عنك كل شئ غير وطنك وأمتك وأخيك فلم تعد تفكر فى تلك الوالدة اليائسة وهذه الزهرة اليانعة ولا فيما سينزل بهما من الحزن والشقاء بسبب ما أقدمت عليه.

ونسيت كل أملك فى هذه الحياة وقلت أن السعادة فى حب الوطن وخدمة البلاد واعتقدت أن الوسيلة للقيام بهذه الخدمة هى تضحية حياتك أى أعز شئ لديك ولدى أختك ووالدتك فأقدمت على ما أقدمت راضيا بالموت لا مكرها ولا حبا فى الظهور. أقدمت وأنت عالم أن أقل ما يصيبك هو فقدان حريتك ففى سبيل حرية أمتك بعت حريتك بثمن غال.

فاعلم إذن أيها الشاب أنه إذا تشدد معك قضاتك ولا أخالهم إلا راحميك فذلك لأنهم خدمة القانون وهو السلاح المسلول فوق رأس العدالة والحرية وإذا لم ينصفوك ولا أظنهم إلا منصفيك فقد أنصفك ذلك العالم الذى يرى أنك لم ترتكب ما ارتكبه بيئة الإجرام ولكن باعتقاد أنك تخدم بلادك وسواء وافق اعتقاداتك الحقيقية أو خالفها فتلك مسألة سيحكم التاريخ فيها وأن هنالك حقيقة عرفها قضاتك وشهد بها الناس وهى أنك لست مجرما سفاكا للدماء ولا فوضويا من مبادئه الفتك ببنى جنسه ولا متعصبا دينيا أخلته لراهبه ليغير من يدين بدينه وإنما أنت مغرم ببلدك هائم بوطنك فليكن مصيرك أعماق السجن أو جدران المستشفى فإن صورتك فى البعد والقرب مرسومة على قلوب أهلك وأصدقائك وتقبل حكم قضائك باطمئنان واذهب إلى مقرك بأمان.

obeikandl.com